



رقم المعاملة: ٤٤٥٥٩٨٥٨
التاريخ: ١٦ / ٢٠ / ١٤٢٥
المشروعات:
الموضوع:

يعظمه الله

تبليغ قرار

سعادة وكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته..

اتخذ مجلس الجامعة في اجتماعه الثالث للعام الجامعي ١٤٤٥ هـ، المنعقد بتاريخ ١٨/٨/١٤٤٥ هـ، بشأن طلب الموافقة على ضوابط تمديد خدمة أعضاء هيئة التدريس بالجامعة، القرار الآتي:

القرار رقم (٢)

الموافقة على ضوابط تمديد خدمة أعضاء هيئة التدريس بالجامعة على النحو الآتي:

أولاً: الموافقة على الضوابط والمعايير الخاصة بطلبات تمديد خدمة أعضاء هيئة التدريس السعوديين أو تجديد عقود المتعاقدين من بلغوا الستين عاماً، أو أمضوا عشر سنوات في المملكة، وفق ما يلي:

١. يقتصر تمديد الخدمة لمن هم على رتبتي أستاذ وأستاذ مشارك؛ ويستثنى من هم على رتبة أستاذ مساعد في التخصصات التي يقدم القسم العلمي الحاجة إليها.

٢. إثبات الاحتياج إلى تخصص عضو هيئة التدريس، ويكون وفق المعايير الآتية:

- التخصص العام والدقيق.
- عدد الطلاب في الشعب النظرية والعملية (حسب التخصصات) مع مراعاة ضوابط إنشاء الشعب الدراسية وعدد الطلاب فيها بناء على التعليمات الصادرة عن وكالة الجامعة للشؤون الأكademie.
- الأعباء التدريسية للقسم العلمي مع مراعاة الأعباء المقدمة خارج القسم.
- المواءمة مع خطة الموارد البشرية في الجامعة.
- المقررات التي يقوم بتدريسها طالب التمديد وفق تخصصه الدقيق.
- بيان المبعثين وتاريخ انتهاء ابتعاثهم.

بيان نسبة الطلاب إلى أعضاء هيئة التدريس بشكل عام في البرنامج وفقاً للدليل رفع كفاء الإنفاق في مؤسسات التعليم العالي.

بيان متوسط أعداد الطلبة في الشعب في المقررات المقدمة في القسم والمقررات التي تقدم للبرامج الأخرى خارج القسم.

مشاركة عضو هيئة التدريس في المهام الأكademie والإدارية واللجان خلال السنوات السابقة وخلال مدة التمديد المطلوبة إلا يكون قد صدر في حقه قرار تأديبي خلال الثلاث سنوات السابقة.

إنجاز عضو هيئة التدريس ما لا يقل عن بحرين محكمين خلال السنوات العشر الأخيرة (منشورين أو مقبولين للنشر) في مجال التخصص في أوعية نشر عالمية مثل (ISI, Scopus) وذلك للتخصصات العلمية والصحية وحسب شروط المجلس العلمي للتخصصات النظرية أو حصوله على جائزة محلية أو إقليمية أو دولية أو براءة اختراع.





رقم المعاملة:
التاريخ: / /
المشفوعات:
الموضوع:

.....

.....

.....

٣. تأييد المجلس العلمي للتمديد بناءً على توصيتي مجلس القسم والكلية مع إيضاح مبررات التأييد في توصيتي.
٤. اكتمال الأنصبة التدريسية لأعضاء هيئة التدريس في القسم.
٥. تميز عضو هيئة التدريس وفق تقييم الطلبة لأستاذ المقرر مع نهاية الفصل الدراسي.
٦. ألا تقل درجة تقويم الأداء الوظيفي للستين الأخيرتين عن جيد جداً.
٧. ألا يكون معاراً، أو في إجازة استثنائية، أو في إجازة تفرغ علمي خلال السنة الأخيرة.
٨. اللياقة الطبية وتقديم ما يثبت ذلك.
٩. الالتزام العضو بواجباته ومسؤولياته الوظيفية والوطنية في أبحاثه ومشاركته الإعلامية في الندوات والمؤتمرات وإشرافه على رسائل الماجستير والدكتوراه بما لا يؤثر على سمعة الجامعة.
١٠. إتمام المسوحات المطلوبة من الجهات المختصة.

ثانياً: تراجع اللجنة الدائمة للتمديد في الجامعة هذه الضوابط بشكل دوري وتعدل عند الحاجة وترفع المعايير المعدلة على مجلس الجامعة لإقرارها (مرفق ٢).

وبناءً على خطاب الأمين العام لمجلس شؤون الجامعات رقم ٤٥٠١٠٢٠٧١٧/١٣٥٤٥/١٠/١٤٤٥ هـ .. نأمل التفضل بتكليف من يلزم باستكمال الإجراءات النظامية حياله.

المشرف على شؤون أمانة مجلس الجامعة

د. عبدالله بن مسعود العربي



www.taibahu.edu.sa
info@taibahu.edu.sa

+966 (0) 14 861 88 88
P.O.Box. 344 Madinah 41411

@taibahu
@taibahu_uni